

صبح الأعشى في صناعة الإنشا

قلت عجيب من المقر الشهابي C ما أتى به في نسخة هذه اليمين فإنه أتى بها بلفظ التكلم إلى قوله وكل زوجة فعدل عن التكلم إلى الغيبة وقال في نكاحه وكذلك ما بعده إلى قوله من أسر الكفار ويكون بريئاً من الله ومن رسوله إن خالفت هذه اليمين وأتى بصيغة التكلم إلى آخر الكلام فإن كان فر في قوله وكل زوجة في نكاحه خوفاً من أن يقول في نكاحي فتطلق زوجته هو فلا وجه له لأن الحاكي لا يقع عليه الطلاق وكذا ما بعده من العتق وغيره .

وأعجب من ذلك كله قوله ويكون بريئاً من الله ورسوله ومن دين الإسلام إن خالفت فجمع بين الغيبة والتكلم في حالة واحدة على أن ما ذكره بلفظ الغيبة إنما هو فيما سطره في النسخة أما إذا كتبت اليمين التي يحلف بها فإنها لا تكون في الجميع إلا بلفظ التكلم فما المعنى في أنه خاف من الوقوع في المحذور عند حكاية القول ولم يخف مثل ذلك فيما يكتبه في نفس اليمين .

وقد ذكر صاحب التثقيف جميع ذلك بلفظ التكلم مع المخالفة في بعض الألفاظ وزيادة ونقص فيها .

وهذه نسختها وهي .

[illegible]